

مواهب الجليل لشرح مختصر خليل

على التنحنح عن اللخمي أن في ذلك قولين فراجعه ص وذكر قصد التفهيم به بمحله وإلا بطلت ش قال ابن عرفة لما تكلم على الكلام في الصلاة ابن رشد في إبطالها برفع صوت ذكر أو قرآن لإنباء غيره قولاً ابن القاسم وأشهد بخلاف رفع صوت التكبير في الجوامع لأنه لإصلاحها قلت لابن حارث عن حماس بن مروان رفعهم مبطل ورده لقمام بعد إنكاره علماء الأمصار بمكة انتهى ولم يذكره في صلاة المسمع ورفع صوت المبلغ بمكة موجود إلى الآن يرفعه رفعا بليغا وانظر المسألة في سماع موسى ص وبطلت بقهقهة ش قال في الرسالة ومن ضحك في الصلاة أعادها ابن ناجي ظاهر كلامه وإن كان ضحكه سهوا وهو كذلك خلافاً لأشهب وسحنون وأصبع وابن الموار أنه لا يضره قياساً على الكلام وكل من لقيته لا يرتضي هذا القول للزوم الضحك عمداً الوقار مطلقاً وظاهر كلامه وإن كان ضحكه سروراً بما أعداً للمؤمنين كما إذا قرأ آية فيها فة أهل الجنة مطلقاً وظاهر كلامه وإن كان ضحكه سهواً وهو كذلك خلافاً لأشهب وسحنون وأصبع وابن الموار أنه لا يضره قياساً على الكلام وكل من لقيته لا يرتضي هذا القول للزوم الضحك عمداً الوقار مطلقاً وظاهر كلامه وإن كان ضحكه سروراً بما أعداً للمؤمنين كما إذا قرأ آية فيها صفة أهل الجنة وبه أفتى غير واحد من لفيته من القرويين والتونسيين وقال صاحب الحل لا أثر له كالبكاء من عقاب الله تعالى قال التادلي ولم أره لغيره وهو الصواب عندي لأنهم لم يقصد اللعب والهزل به هو مأجور في ذلك كالبكاء انتهى كلامه بلفظه وقال البرزلي بعد ذكره ما ذكر شارح الرسالة عن صاحب الحل قلت وفيه نظر وظاهر المذهب أن الضحك منافٍ مطلقاً انتهى وقال في كتاب الصلاة الأول ومن المدونة في ترجمة الإشارة والتصفيق وإن قهقه المصلي وحده قطع ابن ناجي زاد في